دستور جمهورية السودان الدائم لعام 1973 وردود الافعال السياسية والشعبية حتى عام 1985

الباحث الأول:
رحاب عبد الرزاق حسوبي

الباحث الثاني:
أ.د. صالح حسن عبد الله
جامعة تكريت – كلية الآداب

الملخص:

دخل السودان عهدا جديدا في عام 1973 بوضع دستور دائم لجمهورية السودان الذي قيد حرية التنظيم والعمل السياسي واتاح الحرية للتنظيم الحاكم وساوى بين الناس على صعيد العقيدة وقد وجد ردود فعل متباينة من قبل الشعب السوداني، اما قوانين ايلول 1983 فقد شوهت الاسلام واظهرته بصورة قاسية تنصب على المستضعفين، ويكشف التطبيق العملي لهذه القوانين عن مفارقات واضحة للنهج الاسلامي الصحيح، وقد اثرت القوانين على الدستور وجرى تعديله بصورة منحت النميري اضافة الى سلطاته الواسعة التنفيذية والتشريعية والقضائية حق الحكم مدى الحياة.

كلمات مفتاحية: دستور، السودان، الشعب السوداني، النميري، إنقلاب.

The permanent constitution of the Republic of Sudan of 1973 and political and popular reactions until 1985

Researcher: Rehab Abdul Razzaq Hassoubi
Prof. Dr. Salih Hassan Abdullah
Tikrit University - Faculty of Arts

Abstract:

Sudan entered a new era in 1973 to draft a permanent constitution for the Republic of Sudan, which restricted freedom of organization and political action, allowed freedom for the ruling organization and equalized people at the level of faith. He found different reactions by the Sudanese people. The laws of September 1983 distorted Islam and showed it harshly, focused on the vulnerable. The practical application of these laws reveals clear paradoxes of the correct Islamic approach. The laws affected the constitution, and it was amended in a way that granted Nimeiri the right to rule for life in addition to its wide executive, legislative and judicial powers.

Keywords: Constitution, Sudan, Sudanese people, Nimeiri, coup.

Vol 12, Issue 39, Feb 2025
P-ISSN: 2413-1326
E-ISSN: 2708-602X

المقدمة:

شهد السودان العديد من المشاكل بعد الاستقلال عام 1956 والتي اثرت على استقراره السياسي والاقتصادي والاجتماعي وتعد المشكلة الدستورية من اهم المشاكل والقضايا التي عانى منها الشعب السوداني وهو مرتبط ارتباطا وثيقا بالتطور السياسي والاحداث التي طرأت على الواقع السياسي في سيرته خصوصا ان السنوات التي سبقت استقلال السودان افتقرت للتجربة الدستورية ذلك ان السودان لم يتشكل حينها بالمفهوم الحديث شعبا وارضا وسلطة اذ ان الهيمنة الاستعمارية هي التي ادارت الدولة من خلال القوانين التي سهلت عليها عملية الادارة، دخل السودان مرحلة وتجربة جديدة تمثلت بالحكم الذاتي والذي عد بداية لعهد جديد من الانقلابات العسكرية التي عرفت طريقها لكل من يريد الوصول للسلطة مما اثر بشكل واضح على عدم قدرة البلاد على سن دستور دائم يمثل شعب السودان بأكمله ، وبدأ ذلك مبكرا مع ظهور اول دستور مؤقت لعام 1956 الذي لم يكتمل مشروعه لانقلاب ابراهيم عبود والدستور المعدل لعام 1964 ايضا لم يكتمل نتيجة الخلافات الحزبية ولم يكتمل مشروع الجمعية التأسيسية لوضع الدستور الى ان جاء الانقلاب الثاني عام 1969 بقيادة جعفر النميري الذي وضع دستور عام 1973 الدائم اذ يعد اول دستور دائم للسودان منذ نيل الاستقلال عام 1956، وبموجب هذه الدستور منح سلطات واسعة لرئيس الجمهورية واصبحت توجهات النظام مرهونة بتوجهاته الشخصية اذ اسس علاقة جديدة بين الدين والدولة في السودان بعد ان لجأ الى تنفيذ العديد من القوانين وصلت مداها الى تطبيقه قوانين الشريعة الاسلامية في ايلول عام 1983، انتهى العمل بهذا الدستور بعد انتفاضة نيسان عام 1985.

قسم البحث الى مقدمة ومبحثين وخاتمة، عالج المبحث الاول انقلاب 25/ايار/1969/ومشروع دستور السودان الدائم عام 1973، ركز المبحث الثاني على ردود الافعال السياسية والشعبية على دستور عام 1973 وموقف النميري منها. ويمكن تتبع التفاصيل من خلال صفحات البحث .

المبحث الاول

انقلاب 25 ايار 1969 ومشروع دستور السودان الدائم عام 1973

حدث انقلاب جعفر النميري[1] في 25/ايار/1969 نتيجة تدهور الاوضاع السياسية وانتشار الفساد والمحسوبية والتعصب وتردي الاوضاع الاقتصادية في البلاد (اسماعيل، 2006، ص253) .

ومن الاسباب الاخرى هو عدم اكتمال مشروع الدستور الدائم بسبب الصراع بين دعاة الدستور الاسلامي والعلماني اضافة الى تردي السلوك السياسي للأحزاب الحاكمة، الى جانب عدم حل مشكلة جنوب السودان، هذه الاسباب مجتمعة دعت الضباط الاستيلاء على السلطة والقيام بالانقلاب على النظام البرلماني الديمقراطي (موسى، 1998، ص127-128).

اصدر الانقلابيون قرارات عدة منها ايقاف العمل بدستور عام 1964 المؤقت، وحل مجلسي السيادة والوزراء والجمعية التأسيسية والاحزاب السياسية ، ومنع الصحف من الصدور الى اشعار اخر، واعتقال اعضاء مجلس السيادة واعلان الاحكام العرفية، وشرعوا بتكوين مجلسين الاول مجلس الوزراء والثاني مجلس قيادة الثورة [2] برئاسة جعفر محمد النميري الذي ترقى الى ورتبة لواء في اول يوم انقلاب ثم الى رتبة مشير لاحقا لكي يصبح اعلى رتبة بين زملائه(محمدية، 1969 ، ص22)، وصفت الحكومة بأنها حكومة تكنوقراط ضمت اكثرية مدنية وصل عددهم (23) مدنيا وضمت شخصيات اكاديمية ونقابية واعلامية، ومثل الجنوبيين شخصين من النخب الثقافية، اذ تولى جوزيف قرنق وهو برلماني وزارة التموين، اما الشخصية الثانية فهو ابيل اليير [3]

---

[1] **جعفر محمد النميري:** ولد في عام 1930 في ام درمان ينتسب الى قبيلة الدناقلة تخرج من الكلية الحربية عام 1952 تولى رئاسة الوزراء بعد انقلاب 1969 وعين رئيسا لمجلس قيادة الثورة ووزيرا للدفاع وفي عام 1970 اصبح القائد العام للقوات المسلحة وانتخب رئيسا للسودان بعد محاولة الانقلاب الشيوعية عام 1971 وفي الاستفتاء الشعبي اصبح رئيسا للوزراء ووزيرا للتخطيط وتم عزله اثر انتفاضة نيسان 1985 للمزيد ينظر: (البوني، 1995 ، ص49) .

[2] المجلس اعضائه كان كل من المقدم بابكر النور، الرائد فاروق حمد الله، خالد حسن عباس، مأمون عوض ابو زيد، ابو القاسم هاشم، زين العابدين محمد احمد، ابو القاسم محمد ابراهيم وكان العضو المدني رئيس الوزراء بابكر عوض الله. للمزيد ينظر: (مكي، 1984، ص44-45) .

[3] **ابيل اليير:** سياسي سوداني جنوبي ولد عام 1933 من اقليم الدينكا، كان نائبا لرئيس الجمهورية جعفر النميري عمل محاميا، تولى وزارة شؤون الجنوب بعد اعدام جوزيف قرنق، كان لديه خبرات واتصالات واسعه بالجنوب بحكم موقفه كسياسي قديم . للمزيد ينظر: (قلندر، 2004، ص25) .

الذي تولى وزارة الاسكان، وترأس جعفر النميري رئاستها الى جانب حقيبة الدفاع (فتح الله، 2004، ص24) .

وقد بدا واضحا من خلال التشكيلة الوزارية ملامح الحكومة يسارية التوجه ، اذ ضمت عددا ليس بالقليل من الشيوعيين واليسارين البارزين الى جانب القوميين العرب(احمد، 2003، ص68).

بعد انقلاب 25 ايار بدأت مرحلة جديدة من مراحل التطور الدستوري في السودان، واكد مجلس قيادة الثورة ان السودان جمهورية ديمقراطية والسيادة تكون للشعب ينوب عنها مجلس الثورة للقيام بأعمال السيادة، واعلان قيام سلطة جديدة مكونه من فصائل يسارية، ورغم الخلافات التي بينها الا انها كانت متفقه على ابعاد الدين عن السياسة حيث اعلن جعفر محمد النميري انهم جاءوا لتمزيق الدستور الاسلامي، ولكن ماهي الا اشهر معدودة حتى بدأت الخلافات بين القوى الحاكمة خصوصا بين الشيوعيين والقوميين والناصرين نتيجة اختلاف رؤية ومسار كل منهم في ادارة الحكم ومعالجة مشاكل السودانيين على كافة المستويات (البوني، 1995، ص65).

اعلن النميري في 12 اب 1972 عن النية في انتخابات مجلس الشعب الذي سيتولى وضع دستور دائم للبلاد خلال (6) اشهر(موسى، 2000، ص81)، لذا اجريت انتخابات لغرض قيام جمعية تأسيسية في 22 أيلول 1972 استمرت حتى 14 تشرين الأول 1972 وانتخب (175) نائبا من بينهم (10) نساء و(32) نائبا اخرين تم تعيينهم من قبل نميري (ابو الحسن، 2010، ص115) .

في 2 كانون الثاني 1972 انعقد المؤتمر التأسيسي للاتحاد الاشتراكي وقام بوضع المبادئ الموجهة لدستور البلاد الذي اعترض عليه الجنوبيين بسبب فكرته الاسلامية(البوني، 1998، ص235) .

على الرغم من ان الذين يدعون الى فصل الدين عن السياسة مسيطرين على الحكم الا ان المنادين بربط الدين بالسياسة اصبح لهم وجود وظهر هؤلاء عندما تقرر اكمال مؤسسات الدولة الدستورية التي تمثلت في اقامة الجمهورية الرئاسية والتنظيم الشعبي والاتحاد الاشتراكي السوداني ووضع الدستور الدائم للبلاد (البوني، 1998، ص66).

اجيز الدستور بتاريخ 14 نيسان 1973 كأول دستور دائم لدولة السودان (قدور، 1997، ص307).

وبهذه المناسبة اكد جعفر النميري على اهمية هذه الخطوة وعد تجربة وضع دستور دائم للبلاد بأنها تجربة بالغة الصعوبة والمرارة، وحمل سياسي العهود التي سبقته مسؤولية عدم اقرار دستور دائم للبلاد رغم مضي وقت طويل، اذ اتهمهم بأنهم كانوا ينظرون الى الدستور بأنه مجرد مجموعة من النصوص كيفت كوسيلة لتحقيق منافعهم الشخصية، واضاف بينما كان عليهم ان يفهموا ان نصوص الدستور هي مجموعة من الضوابط والمحددات التي تبين نوع الحكم وبناء اجهزته لتكون مؤهلة في تنظيم العلاقة بين الحكم والشعب، وتعزيز حقوق المجتمع ومطامحه في الحرية والبناء والتقدم(نبلوك، 1990، ص242).

تضمن الدستور (225) مادة و(13) بابا شمل السيادة والدولة، والمقومات الاساسية للمجتمع السوداني وباب للحريات والواجبات وابواب سيادة حكم القانون والسلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية وباب الحكم اللامركزي وباب السلطة القضائية وباب النائب العام وقوات الشعب المسلحة وقوات الامن واجهزة الخدمة العامة والمراجع العام وباب لجنة الانتخابات والباب الثالث عشر احكام عامة وانتقالية جاء في الباب الاول المتضمن السيادة والدولة المادة (1) السودان دولة جمهورية اشتراكية موحدة ذات سيادة وهي جزء من الكيانين العربي والافريقي(البرغثي، 2007، ص66).

اما المادة (4) الباب الاول من الدستور ذاته فقد اكدت على اسلوب التنظيم السياسي الوحيد ونصت على ان الاتحاد الاشتراكي السوداني هو التنظيم السياسي الوحيد في جمهورية السودان الديمقراطية ويستند على تحالف قوى الشعب العاملة المتكونة من الزراع والعمال والمثقفين والرأسمالية الوطنية تؤسس على اساس مبدأ المشاركة السياسية وفقا لما هو منصوص عليه في نظامه الاساسي(تقويم السودان 1976-1977، وزارة الثقافة السودانية، ص176).

اما سلطات الرئاسة فقد صنفها الدستور الى ثلاث مستويات التنفيذي والتشريعي والرمزي وقد نصت المادة (80) من الدستور " **رئيس الجمهورية هو رأس الدولة ويتولى السلطة التنفيذية ويشارك في السلطة التشريعية ويعمل بموجب تفويض من الشعب عن طريق استفتاء ينظمه القانون ويقوم الاتحاد الاشتراكي السوداني بترشيحه وفقا لنظامه الاساسي**" (كرار، 1998، ص12).

العرف والشريعة الاسلامية مصدران للتشريع وفقا للمادة التاسعة الباب الاول(الفكي، 2014، ص225).

يكون رئيس الجمهورية بموجب المادة (81) من الباب الخامس مسؤولا عن صياغة الدستور واستقلال البلاد وهو القائد العام للقوات المسلحة وقوات الامن والرئيس الاعلى لجميع اجهزة الخدمة العامة في الدولة وايضا له الحق في تعيين وعزل رئيس قضاة المحكمة العليا و قضاة الاستئناف وقضاة المحاكم الاخرى (الفكي، 2014، ص240).

قد كفل دستور 1973 مجلس الشعب بتقديم الرئيس للقضاء اذا اخل بمسؤولياته حسب مضمون المادة (115) التي نصت "لمجلس الشعب وبموافقة ثلثي اعضائه في جلسة سرية ومحاكمة الرئيس امام محكمة خاصه ينظمها القانون ولا يحاسب رئيس الجمهورية جنائيا على الاعمال التي يقوم بها في مباشرة مهامه الا في حالة (الخيانة العظمى) وقد وصفت المادة (220) الباب الثالث عشر الخيانة العظمى: "**كل عمل يقصد به تقويض الدستور او هدم سلطة ثورة مايو او هدم النظام الجمهوري الاشتراكي يعتبر خيانة عظمى يعاقب عليها بمقتضى القانون** "(كرار، 1988، ص7).

قد اهتم جعفر النميري بالمسألة الدينية للدستور وذلك لأجل ان يضيف الصبغة الدينية عليه واهتم بالاحتفالات الدينية ودعى الى تنظيم مهرجانات القران الكريم وطالب بإيقاف شرب الخمر وكل ما ينافي الدين(البوني، 1995، ص75).

حيث نصت المادة السادسة عشر حول التكييف الدستوري لوضع الدين في السودان واكدت في جمهورية السودان الديمقراطية الدين الاسلام، ويهتدي المجتمع بهدي الاسلام دين الغالبية وتسعى الدولة للتعبير عنه وللمسيحيين في جمهورية السودان الديمقراطية ولعددهم الكبير الاهتداء بالدين المسيحي ولهم الحرية في التعبير عن قيمهم ولا يجوز الاساءة الى الاديان السماوية وكريم المعتقدات الروحية للمواطنين او تحقيرها، وعلى الدولة معاملة معتنقي الديانات واصحاب كريم المعتقدات الروحية دونما تمييز بينهم فيما يخص حقوقهم وحرياتهم المكفولة لهم في هذا الدستور كمواطنين ولا يحق للدولة فرض اية موانع على المواطنين او على مجموعات منهم على اساس العقيدة الدينية، ويحرم الاستخدام المسيء للأديان والمعتقدات الروحية بقصد الاستغلال السياسي وكل فعل يقصد به او يحتمل ان يؤدي الى تنمية مشاعر الكراهية او العداوة او الشقاق بين المجموعات الدينية يعتبر مخالفا لهذا الدستور يعاقب عليه القانون(باشري، 1991، ص736).

اما فيما يتعلق بحل البرلمان فقد نصت المادة (108) الباب الخامس على جواز حله كنتيجة مباشرة لتعديل دستوري لمقتضيات الضرورة او لعدم اتفاق البرلمان مع اتجاه الرأي العام فيجوز عند ذاك لرئيس الجمهورية حل البرلمان(السيد، 2014، ص306).

ونصت المادة (82) الباب الخامس على ان رمز السيادة هو رئيس الجمهورية لأنه السلطة العليا في البلاد ويجسد ارادة الشعب وهو رمز الوحدة الوطنية التي تتجاوز الشمال والجنوب وتعتبر البلاد وحدة لا تتجزأ وبالتالي فلا بد من ان تتجسد ارادتها في رمز واحد والارادة هي ارادة الشعب الذي يعتبر مصدر السلطة الشرعية (خالد، 1985، ص229).

لابد من الاشارة ان جعفر النميري قد استغل نص المادتين (81 و82) لتكريس سلطته ومواجهة معارضيه فبدأ باعتقالهم دون تحفظ ودون حدود، وخصوصا وقد بدا النميري ان مفهوم الرئاسة عنده ممثله بفرد وليس مؤسسة تعبر عن ارادة الشعب .

المبحث الثاني

ردود الافعال السياسية والشعبية على دستور 1973 وموقف النميري منها

سبق واشرنا ان الدستور لم يحظ بموافقة مطلقة سياسيا وشعبيا وذلك لاختلاف وجهات النظر في طبيعة تحديد القوانين الدستورية التي تنظم مسار الدولة وعلاقتها مع الشعب، ايد علماء الدين ومفتي الجمهورية والكثير من الصحف والمقالات تصريحات جعفر النميري التي كانت تهدف الى جعل دستور الدولة السودانية مأخوذا من احكام الشريعة الاسلامية(البوني، 1995 ، ص32).

على الرغم من المؤيدين الى تصريحات النميري الا انه لم يخلو من المعارضين لسياسته لذا يمكن القول ان من ابرز معارضي الدستور الجماعات الاسلامية او بشكل ادق على بعض مواد الدستور منها المادة (81) والمادة (82)، وكذلك المواد التي حددت العلاقة الداخلية والخارجية للدولة، وتبعا لذلك اعد حسن الترابي[4] مذكرة في اب/1973 اراد من خلالها جمع كل القوى

[4] **حسن الترابي:** من زعماء الدين وسياسي بارز، ولد في عام 1932 في اقليم كسلا شرق السودان، درس القانون في جامعة الخرطوم عام 1951، حصل على شهادة الماجستير من جامعة لندن عام 1957، كان له دور في ترسيخ قانون الشريعة الاسلامية في شمال السودان، شغل منصب عمادة كلية القانون ، كان له دور في

السياسية لمساندة التيار الاسلامي شعبيا اضافة الى مقترحات تلبي توجهات هذه الجماعات بشكل خاص ، والقوى الاخرى بشكل عام(الطاهر، 1996، ص50)، الا ان الحكومة اهملتها مما ادى ذلك الى خروج مظاهرات حاشدة من الحركة الاسلامية بالتنسيق مع اتحاد الطلبة وحزبي الامة والاتحاديين والاتحادات المهنية والثقافية ابرزها نقابة المعلمين وسكك الحديد والنقل الميكانيكي واتحاد العمال وتحريك الرأي العام في محاولة لكسبه الى صالحها(القدال، 1992، ص50).

جراء ذلك اقدمت الحكومة في 23/اب/1973 على اعتقال حسن الترابي وقادة الحركة الاسلامية من القيادات المعارضة والمحرضة للنظام(احمد، (د.ت)، ص32).

واصلت الحركة الاسلامية تحشيد المظاهرات مما زاد من الاوضاع سوءا، مما دعى النميري الى اعلان حالة الطوارئ في البلاد في ايلول 1973 واغلاق المدارس الثانوية العليا والجامعات، وطوقت القوات المسلحة العسكرية والمرافق العامة بما فيها مطار الخرطوم وغيرها، اضافة الى حل الحكومة والاتحاد الاشتراكي ومجلس الشعب(الرسالة، العدد1087، 1984).

في8/ايلول/1973 على اثر الاعتقالات المكثفة قام الصادق المهدي[5] رفع مذكرة الى النميري صرح فيها ان اهداف أي اصلاح سياسي هو تحقيق الاستقرار ، وطالب فيها بحكم البلاد حكم قومي مدني اضافة الى استبعاد القوات المسلحة من دفة الحكم(الافندي، 1995، ص34).

لذا قامت السلطة الحاكمة باحتواء الموقف وفتحت الجامعات ابوابها وفي نهاية اذار/1974 اطلق سراح المعتقلين بما فيهم حسن الترابي اضافة الى السماح للصادق المهدي بمغادرة السودان ومنها اخذ يطلب الدعم لتكوين جبهة معارضة ضد النظام(القدال، 1992، ص175).

لذا واجه النميري معارضة ضد سياسته الداخلية وقد كونت المعارضة السياسية ما تسمى بالجبهة الوطنية(السفير، العدد 2090، شباط/1980، ص37).

ثورة اكتوبر 1964، وفي صياغة مشروع الدستور عام 1967، عين نائبا لرئيس الوزراء ووزيرا للخارجية في حكومة الصادق المهدي 1991. للمزيد ينظر: (امامة، 2002، ص432).

[5] **الصادق المهدي:** من مواليد السودان 1936، تلقى تعليمه في السودان انتقل بعدها الى مصرفي جامعة الاسكندرية ثم كلية فكتوريا ثم جامعة اكسفورد، تخرج في 1957 من جامعة سان جون، تولى منصب رئاسة الوزراء في 1966 وفي في الثلاثين من عمره، عارض نظام جعفر النميري ادخل على اثرها السجن انتقل الى القاهرة بعد حادثة ابا 1970، قاد جبهة معارضة بعد الافراج عليه، قاد خمس حكومات بعد ثورة نيسان 1985 الى ان جاء انقلاب 1989 . للمزيد ينظر: (الكيالي ، (د.ت)، ج3، ص547).

تكونت الجبهة من حزب الامة والحزب الاتحادي الديمقراطي وجبهة الميثاق الاسلامي ثم جرت على تغيير اسمها الى الجبهة الاسلامية القومية في عام 1974 وكان هدف الجبهة هو التأكيد على الالتزام بالإسلام عقيدة ومنهجا من خلال الدستور واصبح الصادق المهدي رئيسا لها (طه، 1993، ص61).

قاد عدد من العناصر انقلابا فاشلا ضد نظام النميري لإسقاطه وتنحيته عن الحكم وذلك في 5/ ايلول/1975 قاده المقدم حسن حسين عثمان [6].اذ تم القضاء عليه وصدرت احكام مختلفة وبمدد مختلفة على عدد كبير من الانقلابين ، اضطر بعدها النميري الى تعديل الدستور اذ قلص حقوق الانسان بشكل كبير بإعطاء مزيد من السلطات لشخصه لإصدار الاوامر المؤقتة التي لها نفاذ قوة القانون اذ تقوم السلطات باعتقال أي شخص بدون أي اوامر قضائية واصبحت جميع تلك السلطات تنحصر بيد رئيس الجمهورية (احمد، (د.ت)، ص42).

وسع دستور السودان الدائم 1973 قاعدة المشاركة للفئات الحديثة لكن هذا التوسع كانت له اثار سلبية وعيوب منها ان توسع قاعدة الديمقراطية والمشاركة لا تتلاءم في ظل حكم عسكري دكتاتوري يفتقر الى المحتوى الاساسي للديمقراطية فضلا عن جعفر النميري استغل نص المادتين (81و82) كما اشرنا لاتباع كل وسائل الديكتاتورية وتحويل الحكم من المؤسسات الى الفرد المتسلط (القدال، 1992، ص165).

واصل النميري مخالفته الدستور ففي عام 1977 حيث اصدر اوامر تتعارض مع مواد الدستور بالاستغلال بشكل متكرر للمادة (106) التي تتيح له في غير انعقاد المجلس التشريعي اصدار اوامر جمهورية مؤقتة لها قوة القانون ، وفي 23/ايار/1978 شكلت لجنة[7] برئاسة وزير

---

[6] **حسن حسين عثمان:** ضابط سوداني من مواليد مدينة الابيض عام 1939، درس الكلية الحربية عام 1958، تدرج في المناصب حتى وصل الى رتبة مقدم، في 1975 قاد انقلابا ضد النميري لكن الانقلاب كان فاشلا واعدم في العام نفسه. للمزيد ينظر: (كرار، 1988، ص102–123).

[7] اللجنة تكونت من رئيس القضاء خلف الله الرشيد، وزير الشؤون الدينية عون الشريف قاسم، الشيخ محمد الجزولي، حسن عمر، علي شمو وزير الدولة للشباب والرياضة، جلال علي لطفي رئيس التشريع بمجلس الشعب، المفتي عوض الله صالح، والمقرر علي محمد العوض، حسن الترابي، الشيخ علي عبد الرحمن وقرر رئيس الوزراء ان تكون هناك لجنة فنية الى جانب هذه اللجنة تكونت من المستشار بجمهورية مصر علي منصور رئيسها، ابراهيم زيد الكيلاني استاذ بجامعة عمان، محمد سليم وصديق عزيز بجامعة الرياض، محمد سلام مدكور بجامعة القاهرة، محمد الفاتح محمد بجامعة الخرطوم. للمزيد ينظر: (القدال، 1992، ص192).

العدل حسن الترابي لمراجعة القوانين السارية في البلاد ومدى توافقها مع الشريعة الاسلامية (عبد السلام، 2009، ص41).

لابد من الاشارة ان النميري استمال حسن الترابي لتهدئة المعارضة الاسلامية الى جانب محاولته استغلال الدين لتكريس سلطته ومواجهة معارضيه من القوميين والشيوعيين وغيرهم ومن الجدير بالذكر ان اللجنة لم تضم في عضويتها أي قانوني او جنوبي من الاقليم الذي يمثل العرف فيها مفصلا اساسيا في حل المشكلات بين الناس كما ان اللجنة لم تضم في عضويتها ممثلا عن المدارس الفكرية الاسلامية الاخرى في السودان .

كان اهم اعمال اللجنة هو اعداد دراسات مستمدة من قواعد الدين الاسلامي ورأي الفقهاء حول تنظيم المعاملات بين الافراد والمؤسسات والقوانين الجارية في السودان لمعرفة ما يتعارض مع الشريعة الاسلامية وقواعدها، على ان ترفع اللجنة توصياتها الى اللجنة العامة(خالد، 1986، ص33).

انتهت اللجنة من اعمالها بمراجعة (286) قانونا واوصت بوجود (38) قانونا يتعارض مع الشريعة الاسلامية وبعد تعديل بعض فقرات الدستور 1973 حدثت حرب اهلية بين الشمال والجنوب نتيجة لذلك (احمد، 2022، ص27).

في 12/ نيسان/1978 وقعت مصالحة بين الحكومة والمعارضة دعت الى حل الجبهة الوطنية واعادة التأكيد على دستور 1973 ، وحرية الرأي والتعبير والغاء قوانين الطوارئ وحرية التدين (احمد، 2022، ص88).

في 16/ ايار/ 1983 تأسست الحركة الشعبية بزعامة جون قرنق[8]. وشعارها السودان الجديد ونادت بفصل الدين عن الدولة الا ان هذا الموضوع لم يستمر طويلا اذ اقدم جعفر النميري في 14/ايلول/1983 على تعديل (122) مادة من مواد الدستور البالغ عددها (250) مادة وقام بتطبيق قوانين الشريعة الاسلامية او كما تسمى قوانين سبتمبر لتحل محل الدستور الحالي(عمر، (د.ت)، ص63).

---

[8] **جون قرنق:** ولد في عام 1945 في مدينة بور الواقعة جنوب السودان ينتمي الى قبيلة الدنكا ويعد زعيم الحركة الشعبية المتمردة في الجنوب، اكمل دراسته الاولية في مدرسة روميك، درس الاقتصاد في جامعة كرينيك الامريكية تخرج منها عام 1969 حصل على منحة دراسية للدراسات العليا في جامعة كاليفورنيا شغل منصب مدرب في الاكاديمية العسكرية تم ترشيحه للعمل في ادارة البحوث العسكرية في الجيش. للمزيد ينظر: (الفتاح، 2000، ص7).

وشملت هذه القوانين القانون الجنائي الاسلامي، قانون المرافعات، قانون اصول الاحكام القضائية، قانون المعاملات المدنية، قوانين اسلامية اخرى تشمل الزكاة والضرائب والقوات المسلحة اذ صار شعار القوات المسلحة (لا اله الا الله) وقت السلم و(الله اكبر) وقت الحرب (الكباشي، 1986، ص71).

صدرت هذه القوانين لتتماشى مع الشريعة الاسلامية وقد اعدت اللجنة مشروع قانون حظر الخمر وتحريم الربا في المعاملات ومشروع قانون السرقة الحدية، لم يرض السودانيين عن هذه القوانين وخصوصا في الجنوب اذ حاولت الحكومة تطبيق تلك القوانين في هذا الاقليم الذي يسكنه اغلبية مسيحية كما انها تتعارض مع المادة (106) من الدستور (عمر، (د.ت)، ص64).

كانت السياسات التي اتخذها جعفر النميري لمعالجة مشاكل البلاد ماهي الا عملية سلام مؤقت وكل السياسيات التي اتخذها جعفر النميري اغرقت السودان بمشاكل سياسية واقتصادية عارمة حيث باتت الحكومة عاجزة عن توفير الاحتياجات والخدمات الاساسية بسبب قلة التمويل وارتفاع التضخم اضافة الى الديون الخارجية وبالتالي ادت هذه المشاكل الى استياء الشعب السوداني في الشمال والجنوب ضد حكومته (الهر، 2014، ص137).

وفي 10/حزيران/1984 قام جعفر النميري بأجراء تعديلات قدمها للجنة الدستورية بمجلس الشعب السوداني وكان من المفترض ان تجري عملية التصويت داخل البرلمان السوداني على التعديلات في 13/تموز/1984 لكنه وجد معارضة واسعة لذا امر جعفر النميري بتأجيل مناقشة مجلس الشعب للتعديلات الدستورية المقرر اجراؤها لوقت غير محدد وهذه التعديلات هي رئيس الجمهورية هو قائد المؤمنين وراعي الامة ورئيس الدولة وامامها ويتولى السلطة التنفيذية ويشارك في السلطة التشريعية ويعمل بموجب بيعة شرعية وهو مسؤول عن اقامة الدين وبسط الشورى والعدل ، وحامي القيم الدينية والروحية والسياسية وله ان يتخذ الاجراءات وان يصدر القرارات ما يراه مناسبا وتكون قرارته ملزمة ونافذة، ويكون الرئيس اماما مدى الحياة وله لجنة دائمة للانتخابات تتبعه مباشرة تتولى الاشراف على انتخابات مجلس الشعب والمجالس الاقليمية والمحلية وان يعين مساعديه ويحدد بقاءهم واختصاصاتهم وله ان يعفيهم من مسؤولياتهم وايضا له ان يصدر امرا بأن تفرض أي ضريبة وان تعدل او تلغى ضريبة قائمة وله ان يعلن الحرب وان يرسل قوات الشعب المسلحة في أي مهمة خارج البلاد اذا اقتضت مصلحة الشعب وتعدل المادة (220) إذ يصبح نقض البيعة للأمام خيانة عظمى والغاء المادة (115) التي تنص على محاكمة رئيس الجمهورية اذا اتهم من قبل ثلثي اعضاء مجلس الشعب وعليه لا يجوز مساءلة او

محاكمة الرئيس والامام وكان الغرض او الهدف من هذه التعديلات هو تقسيم الشريعة الاسلامية على كل السودان وتوسيع سلطاته بشكل غير محدود(طه، 1997، ص337).

اقدم جعفر النميري على اصدار قانون جديد للعقوبات واعلن انه بحسب هذا القانون سوف يحول السودان الى بلد اسلامي لقد اراد تغيير هوية السودان والشعب السوداني بهذه التعديلات(حسين، 1997، ص20).

واجهت قوانين الشريعة معارضة من قبل المتعلمين والمثقفين ومن قبل الحزب الشيوعي وقوى سياسية اخرى لكن قامت الحكومة بمواجهة المنتقدين بتهمة اثارة الفتن(البشير، 1985).

ثار الشعب السوداني غضبا ضد نظام جعفر النميري واعلنت نقابة الاطباء الاضراب عن العمل واندلعت الانتفاضة الشعبية في اذار/1985 واستمرت عشرة ايام طالبت بسقوط جعفر النميري حيث كانت المعارضة الشعبية من قبل الحركات والقوى السياسية والجماعات الاسلامية على نظام الحكم ولكنها لم تلق اذان صاغية من قبل الحكومة العسكرية ومن هنا جرت الاتصالات من قبل اتحاد الطلاب وحركة الاخوان المسلمين وحزب الامة والحزب الاتحادي والنقابات العمالية لإسقاط نظام جعفر النميري وقامت سلسلة من حركات التمرد والعصيان جراء حملة الاعتقالات التي قامت بها الحكومة ولم تمض الا ساعات حتى امسك الشعب بزمام الامور بمساندة الجيش بقيادة وزير الدفاع الفريق اول عبد الرحمن محمد سوار الذهب[9] واعلنت القيادة العامة للقوات المسلحة في 6/نيسان/1985 استلام السلطة بعد مساندة الجيش للشعب(ارحيم، 2016، ص39).

منذ ان اعلن النميري قوانين الشريعة الاسلامية والبلاد من سيئ الى اسوأ وتحول الصراع بين الشمال والجنوب الى صراع ديني واصبح الغاء هذه القوانين من المطالب الاساسية لكثير من الاحزاب لاسيما الحزب الشيوعي وحزبي الامة والديمقراطي (صالح، 2013، ص17).

[9] **عبد الرحمن محمد حسن سوار الذهب:** ولد في عام 1934 في ام درمان في السودان وينتمي الى عائلة دينية تخرج برتبة ملازم بعد تخرجه من الكلية الحربية في عام 1958 وتم تعينه قائد عام للقوات المسلحة بعد الانتفاضة الشعبية في نيسان 1985. للمزيد ينظر: (الفتاح، 2010، ص35) .

الخاتمة:

1_ لم تكن الدعوة الى دستور اسلامي جديدة في السودان منذ الاستقلال، وهو مطلب تبنته الاحزاب الدينية، واذا ما علمنا حساسية هذا التوجه في مجتمع متعدد الديانات والطوائف والاعراف من جانب، وشيوع هذا التوجه في مرحلة ضمن سياقها التاريخي من جانب اخر، يمكن بذلك تفسير تعقيدات تلك المرحلة من تاريخ السودان .

2_ ان التجربة السياسية حزبيا وفكريا لم تكن ناضجة بما يكفي بحيث تمكن النخب السياسية من الاتفاق على رواية مشتركة لقيادة البلد دستوريا وقانونيا بالشكل الذي يؤهلها لاستيعاب الجميع من خلال احترام التعددية وقبول التعايش المجتمعي بغض النظر عن أي اختلافات .

3_ على الرغم من ان دستور عام 1973 بني وفق اسس ديمقراطية تحترم ارادة الشعب وتكفل حرياته الا ان واقع تطبيق تلك النصوص كان مختلفا ومغايرا لفلسفة صياغته، اذ ركزت السلطة في يد رئيس الدولة وجعل من الاستفتاء الشعبي لاختيار مرشح الرئاسة ذريعة للتفرد بالحكم و الاستحواذ على جميع المؤسسات ولم يكن الفصل بين السلطات الا وهما او حبرا على ورق، وبالتالي انعكس ذلك على المعارضة وتعدد الاحزاب والانتخابات الحرة .

4_ اثبتت التجارب السياسية ان المؤسسة العسكرية غير قادرة على تبني واستيعاب النظم الديمقراطية الحرة، لأنها لم تستطيع الانفصال عن فلسفة وكينونة المؤسسة العسكرية القائمة على الطاعة المطلقة للقائد، وخضوعها لقوانين صارمة قائمة على الالتزام والضبط وعدم السماح لأي نوع من انواع الاعتراض او ابداء الرأي كونها مؤسسة مقتصرة بقوانين واعراف وتقاليد لا يجوز المساس بها.

5_ ووفقا لذلك فأن تعامل جعفر النميري مع الحياة الدستورية لم تختلف في اطارها العام ونتائجها مع مثيلاتها التي وصلت الى الحكم عن طريق الانقلابات العسكرية .

قائمة المصادر والمراجع:

Reference:

1. الطاهر، احمد إبراهيم. (1966). حركة التشريع واصولها في السودان. المركز القومي للإنتاج الإعلامي. الخرطوم.
2. السيد، احمد عبد اللطيف. (2014). دور رئيس الدولة في النظام السياسي الديمقراطي النيابي البرلماني. مكتبة القانون والاقتصاد. الرياض.
3. موسى، اسماعيل الحاج. (2000). في دهاليز السلطة. بيت الخرطوم للطباعة والنشر. الخرطوم.
4. مكي، بابكر حسن. (1984). النميري الامام والروليت: اسرار 16 سنة من حكم المشير للسودان. مكتبة البدليسي للنشر والتوزيع. العراق.
5. عبد، بشائر احمد عبد. (2022). اللامركزية في السودان بين النص القانوني والواقع العملي. العربية للنشر والتوزيع. القاهرة.
6. نبلوك، تيم. (1990). صراع السلطة والثروة في السودان. ترجمة: الفاتح التيجاني. جامعة الخرطوم للطباعة. الخرطوم.
7. تقويم السودان لسنة 1976_1977. وزارة الثقافة والاعلام جمهورية السودان الديمقراطية. جامعة كاليفورنيا. بيركلي.
8. فتح الله، جرجس. (2004). نظرات في القومية العربية مدا وجزرا حتى عام 1970. دار اراس للطباعة والنشر. اربيل.
9. احمد، حسن مكي محمد. (د.ت). الحركة الطلابية السودانية بين الامس واليوم. دار الفكر. الخرطوم.
10. طه، حيدر. (1993). الاخوان والعسكر. مركز الحضارة العربية للنشر. القاهرة.
11. الفكي، صديق. (2014). دساتير السودان 1953–1998. شركة مطابع السودان للعملة المحدودة. السودان.
12. موسى، عادل احمد. (1998). ظاهرة عد الاستقرار السياسي في السودان 1956–1996. الخرطوم.
13. إسماعيل، عبد القادر. (2006). الاصولية المسيحية وازمة الهوية في السودان (دراسة تحليلية لاصطناع مشكلة جنوب السودان). مؤسسة الطوبجي للطباعة والنشر. القاهرة.
14. البوني، عبد اللطيف. (1995). تجربة نميري الاسلامية في السودان. معهد البحوث والدراسات الاجتماعية. الخرطوم.
15. البوني، عبد اللطيف. (1998). دستور السودان علماني ام إسلامي. مكتبة ابن رشد للطباعة والنشر. الخرطوم.
16. الافندي، عبد الوهاب. (1995). الثورة والاصلاح السياسي في السودان. منتدى ابن رشد. جامعة ميتشيغان.
17. امامة، عدنان محمد. (2002). التجديد في الفكر الإسلامي. دار ابن الجوزي. المملكة العربية السعودية.
18. عبدالفتاح، عصام. (2000). جون قرنق زعيم صنعته الصدفة واغتالته يد القدر. كنوز للنشر والتوزيع. القاهرة.

19.عبدالفتاح، عصام. (2010). سوار الذهب رجل من زمن اخر، كنوز للنشر. القاهرة.
20.قدور، عمر احمد. شكل الدولة واثره في تنظيم مرفق الامن. مكتبة مدبولي. القاهرة. 1997.
21.عمر، عمرو. (د.ت). السودان تاريخ مضطرب ومستقبل غامض.
22.حسين، مجدي احمد. (1997). مصر والسودان (التمرد، الحصار، الانقاذ). المكتب العربي الإسلامي. القاهرة.
23.عبد السلام، المحبوب. (2009). الحركة الاسلامية السودانية دائرة الضوء خيوط الظلام (تأملات في العشرية الاولى لثورة الانقاذ). مكتبة جزيرة الورد. القاهرة.
24.باشري، محجوب عمر. (1991). رواد الفكر السوداني. دار الجبل بيروت.
25.البرغثي، محمد حسن. (2007). قياس اتجاهات الرأي العام الليبي نحو مسألة الوحدة العربية. المؤسسة العربية للدراسات والنشر. الأردن.
26.القدال، محمد سعيد. (1992). الاسلام والسياسة في السودان 1651-1985. دار الجبل. بيروت.
27.صالح، محمد علي. (2013). سودانيون في امريكا وكتبهم. مكتبة جزيرة الورد. القاهرة.
28.كرار، محمد محمد احمد. (1988). الانقلابات العسكرية في السودان. المطبعة العسكرية. الخرطوم.
29.كرار، محمد محمد احمد. (1998). الحياة السياسية السودانية 1930-1990. دار البلد للطباعة والنشر. الخرطوم. ج2.
30.قلندر، محمود محمد. (2004). جنوب السودان. دار الفكر للطباعة والنشر. دمشق.
31.الكباشي، المكاشفي طه. (1986). تطبيق الشريعة الاسلامية في السودان بين الحقيقة والاثارة. ط2. الزهراء للإعلام العربي. القاهرة.
32.خالد، منصور خالد. (1985). السودان والنفق المظلم قصة الفساد والاستبداد. فالتا ادم. لندن.
33.خالد، منصور. (1986). الفجر الكاذب. دار الهلال. القاهرة.
34.البشير، احمد امين. (1985). العلاقة بين السياسة والدين في السودان. مجلة المستقبل العربي. مركز الوحدة العربية. بيروت. العدد77. 3/تموز/1985.
35.صحيفة السفير. بيروت. العدد2090. 15/شباط/1980 .
36.مجلة الرسالة. ماذا يجري في السودان. الكويت. العدد 1087. 1984.
37.عبيد، منى حسين. (2013). الخريطة السياسية لاحزاب جنوب السودان. مجلة دراسات دولية. جامعة بغداد. العدد41. 2013.
38.الهر، دعاء محمد عبد علي. (2014). جعفر النميري ودورة السياسي في السودان حتى عام 2009. رسالة ماجستير (غير منشورة). كلية التربية. جامعة البصرة.
39.ارحيم، رسل رؤوف. (2016). انفصال جنوب السودان دراسة في العوامل والمسببات. رسالة ماجستير (غير منشورة). كلية العلوم السياسية. جامعة بغداد.
40.احمد، سالي عبد الله محمد. (2022). الحروب الاهلية في السودان والموقف الدولي منها 1955-2000. رسالة ماجستير (غير منشورة). كلية الآداب. جامعة عدن.
41.ابوالحسن، عبد العظيم محمد حمد. (2010). قضية اسلامية الدستور والقوانين في السودان 1955-1985 وتأثيرها على الاستقرار السياسي. رسالة ماجستير (غير منشورة). كلية الآداب. جامعة ام درمان. الخرطوم.

42.احمد، عبد القادر يعقوب. (2003). الدستور في الحركة السياسية السودانية الفترة 1956–1998. اطروحة دكتوراه (غير منشورة). كلية الاقتصاد والعلوم السياسية. جامعة ام درمان.

43.طه، فدوى عبد الرحمن علي. (1997). كيف نال السودان استقلاله. دار الخرطوم للطباعة والنشر. الخرطوم.

44.الكيالي، عبد الوهاب. (د.ت). موسوعة السياسة. الموسوعة العربية للدراسات والنشر. بيروت.

ترجمة قائمة المصادر والمراجع:

1. Al-Taher, Ahmed Ibrahim. (1966). The legislation movement and its origins in Sudan. National Center for Media Production. Khartoum.
2. El-Sayed, Ahmed Abdel Latif. (2014). The role of the head of state in the democratic, representative, parliamentary political system. Library of Law and Economics. Riyadh .
3. Musa, Ismail Al-Hajj. (2000). In the corridors of power. Khartoum House for Printing and Publishing. Khartoum .
4. Makki, Babakir Hassan. (1984). Al-Numairi Imam and Roulette: Secrets of 16 years of the Field Marshal's rule in Sudan. Al Badlisi Library for Publishing and Distribution. Iraq.
5. Abd, Bashair Ahmed Abd. (2022). Decentralization in Sudan between the legal text and practical reality. Al Arabiya for Publishing and Distribution. Cairo.
6. Niblock, Tim. (1990). The struggle for power and wealth in Sudan. Translated by: Al-Fatih Al-Tijani. Khartoum University of Printing. Khartoum.
7. Sudan calendar for the year 1976-1977. Ministry of Culture and Information, Democratic Republic of Sudan. University of California. Berkeley.
8. Fathallah, Girgis. (2004). Considerations of Arab nationalism, its ebb and flow until 1970. Aras Printing and Publishing House. Erbil.
9. Ahmed, Hassan Makki Muhammad. (d.t.). The Sudanese student movement between yesterday and today. Dar Al-Fikr. Khartoum.
10. Taha, Haider. (1993). The Brotherhood and the military. Center for Arab Civilization Publishing. Cairo.
11. Al-Faki, friend. (2014). Constitutions of Sudan 1953-1998. Sudan Currency Printing Press Company Limited. Sudan.
12. Musa, Adel Ahmed. (1998). The phenomenon of lack of political stability in Sudan 1956-1996. Khartoum.
13. Ismail, Abdul Qadir. (2006). Christian fundamentalism and the identity crisis in Sudan (An analytical study of the fabrication of the South Sudan problem). Al-Tobji Printing and Publishing Establishment. Cairo.
14. Al-Boni, Abdul Latif. (1995). Numeiri's Islamic experience in Sudan. Institute for Social Research and Studies. Khartoum.
15. Al-Buni, Abdul Latif. (1998). Is Sudan's constitution secular or Islamic? Ibn Rushd Library for Printing and Publishing. Khartoum.
16. Al-Afandi, Abdul Wahab. (1995). Revolution and political reform in Sudan. Ibn Rushd Forum. University of Michigan.
17. Imamah, Adnan Muhammad. (2002). Renewal in Islamic thought. Dar Ibn al-Jawzi. Kingdom of Saudi Arabia.

18. Abdel Fattah, Essam. (2000). John Garang is a leader created by chance and assassinated by the hand of fate. Kunooz for publishing and distribution. Cairo.
19. Abdel Fattah, Essam. (2010). Gold Bracelet, A Man from Another Time, Kunooz Publishing. Cairo.
20. Qaddour, Omar Ahmed. The form of the state and its impact on the organization of the security facility. Madbouly Library. Cairo. 1997.
21. Omar, Amr. (d.t.). Sudan has a turbulent history and an uncertain future.
22. Hussein, Magdy Ahmed. (1997). Egypt and Sudan (rebellion, siege, rescue). Arab Islamic Office. Cairo.
23. Abdul Salam, the beloved. (2009). The Sudanese Islamic Movement, Spotlight, Threads of Darkness (Reflections on the First Decade of the Rescue Revolution). Rose Island Library. Cairo.
24. Bashri, Mahjoub Omar. (1991). Pioneers of Sudanese thought. Dar Al Jabal, Beirut.
25. Al-Barghathi, Muhammad Hassan. (2007). Measuring the trends of Libyan public opinion towards the issue of Arab unity. Arab Foundation for Studies and Publishing. Jordan.
26. Al-Qaddal, Muhammad Saeed. (1992). Islam and politics in Sudan 1651-1985. House of the mountain. Beirut.
27. Saleh, Muhammad Ali. (2013). Sudanese people in America and their books. Rose Island Library. Cairo.
28. Karar, Muhammad Muhammad Ahmed. (1988). Military coups in Sudan. Military printing press. Khartoum.
29. Karar, Muhammad Muhammad Ahmed. (1998). Sudanese political life 1930-1990. Dar Al Balad for Printing and Publishing. Khartoum. C2.
30. Qalandar, Mahmoud Muhammad. (2004). South Sudan. Dar Al-Fikr for Printing and Publishing. Damascus.
31. Al-Kabashi, Al-Makashfi Taha. (1986). Implementing Islamic law in Sudan between truth and sensationalism. 2nd ed. Al-Zahraa for Arab Media. Cairo.
32. Khaled, Mansour Khaled. (1985). Sudan and the Dark Tunnel, a story of corruption and tyranny. Valta Adam. London.
33. Khaled, Mansour. (1986). twilight. Dar Al Hilal. Cairo.
34. Al-Bashir, Ahmed Amin. (1985). The relationship between politics and religion in Sudan. Arab Future Magazine. Arab Unity Center. Beirut. Issue 77. 3/July/1985.
35. Al-Safir newspaper. Beirut. Number 2090. February 15, 1980.
36. Al-Resala Magazine. What is happening in Sudan? Kuwait. Issue No. 1087. 1984.
37. Obaid, Mona Hussein. (2013). Political map of South Sudan parties. Journal of International Studies. University of Baghdad. Issue 41. 2013.
38. Most Merciful, Raouf's messengers. (2016). The secession of South Sudan: a study of the factors and causes. Master's thesis (unpublished). Faculty of Political Sciences. University of Baghdad.
39. Ahmed, Sally Abdullah Muhammad. (2022). Civil wars in Sudan and the international position on them 1955-2000. Master's thesis (unpublished). Faculty of Arts. University of Aden.
40. Abu Al-Hassan, Abdul-Azim Muhammad Hamad. (2010). The Islamic issue of the constitution and laws in Sudan 1955-1985 and their impact on political stability. Master's thesis (unpublished). Faculty of Arts. Omdurman University. Khartoum.

Vol 12, Issue 39, Feb 2025
P-ISSN: 2413-1326
E-ISSN: 2708-602X

41. Ahmed, Abdul Qadir Yaqoub. (2003). The Constitution in the Sudanese Political Movement, 1956-1998. Doctoral dissertation (unpublished). Faculty of Economics and Political Science. Omdurman University.

42. Taha, Fadwa Abdel Rahman Ali. (1997). How did Sudan gain its independence? Khartoum House for Printing and Publishing. Khartoum.

43. Al-Kayyali, Abdel-Wahhab. (d.t.). Encyclopedia of politics. The Arab Encyclopedia of Studies and Publishing. Beirut.